

المحاضرة السادسة // شرح آيات الأحكام // الدورة العلمية الخامسة والعشرين

مشهور بن حسن آل سلمان

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعلى اله واصحابه اجمعين يا شباب اخوانا صوت يقول الله تبارك وتعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون - [00:00:06](#) ولا يدينون دين الحق. ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صابرون ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له - [00:00:36](#) واشهد ان لا اله الا الله. وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله كنا في اخر الدرس الماضي ان المعنى المجمل لهذه الايات. ايها المؤمنون قاتلوا ها هنا ما - [00:01:06](#) قال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ايماننا صحيحا ولا يؤمنون باليوم الآخر ايماننا صحيحا لا يؤمنون بالجنة ولا بالنار ولا بالبعث لا يؤمنون بيوم القيامة على الوجه الذي انزله الله تعالى - [00:01:26](#) على انبيائه جميعا. الاديان شرائع واحكام. عقائد وشرائع والشرائع هي الاحكام. فالعقائد في جميع الاديان واحدة. والشراب طائع مختلفة. يستحيل ان الله عز وجل يخبر قوما بشيء ثم يخبر قوما اخر - [00:01:56](#) اتباع نبي اخر بما يناقض ما اخبر به نبيه الآخر العقائد واحدة. نعم العقائد قد يكون فيها تفصيل في بعضها دون بعض. لذا اما بعث الله نبيا الا وحضر امته من الدجال. فالدجال عقيدة. وليس هو حكم فقهي - [00:02:26](#) وكما قال الفضيل ابن عياض قال ما زين الله الجنة لامة من الامم كما زينها لامة محمد صلى الله عليه وسلم. افلا اجد لها طالبا؟ نحن طلابها ان شاء الله. فقد يقع تفصيل في بعض العقائد دون بعض. فالله عز وجل ما امر بقتال الكفار - [00:02:56](#) لون ونوع صفاتهم وكانت كل صفة تناسب المقام الذي جاء فيه ها هنا قوله سبحانه قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر. هم لا يؤمنون بالله وان امنوا بان لهذا الكون خالقا. لكن ما وحدوا الله جل في علاه. فلم يؤمنوا بالله - [00:03:26](#) ايماننا صحيحا ولم يؤمنوا باليوم الآخر والجنة والنار والبعث فيما صحيح ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله. فهم لا يتبعون شريعته. وانما يتبعون اه الالباء والاهواء ما كان وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مهتدون - [00:03:56](#) وانا على اثارهم مقتدون. هم ابائون. وليسوا بمتبعين بالله باوامره ولا متبعين لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ثبت عنه في سنته لما كان هذا الامر كذلك قال الله عز وجل ولا يدينون. ولا يدينون دين الحق هم على دين - [00:04:26](#) ولكن دينهم باطل. هذا الدين باطل. بعض الناس واحد يقول لآخر وما اكثر متفلسفة هذه الايام. قال انت يا من تتكلم من دون المبطل دين الكفار دين اليهود ودين النصراني كفار - [00:04:56](#) هل الله بقول لهم لكم دينكم ولي دين. لكم دينكم ولي دين. فقال له الذي سمع هذا الاعتراض قال له يا حبيبي هذه في اي سورة؟ قال في الكافرون خلى هذه السورة في سورة الكهف - [00:05:16](#) قد كفى الله المؤمنين القتال. سورة الكافرين. كفى الله الناس. فقولوا كلاما لا تفهموه والناس امام هذه الحقائق تحتاج للرجال. هذه حقائق وحازمة وحاسمة وجازمة وفاصلة ليست لعب. قال ولا يدينون دين الحق. قاتلوهم - [00:05:36](#) اي يسلمون ويطيعون. يسلمون ويطيعون فيقال دانا يدين دينا. اي اذا اتقاد واطاع واصل دين كما قلت يدل على جنس الانقياد. اي

الكفار الذين امرناكم بقتالهم ان والمؤمنون من اليهود والنصارى والذين اتيناهم التوراة والانجيل هم كفار هم لا يدينون دين الاسلام -

00:06:06

وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل سمع بي ولا تؤمن بي من اليهود والنصارى الا كانت الجنة عليه حراما من سمع بالنبي صلى الله عليه وسلم اليهود والنصارى فالواجب ان يتبع النبي صلى الله عليه وسلم. فان بقي على دينه - 00:06:36
فهو على دين لكن على دين غير الحق كما قال الله هذا ليس كلامي هذا كلام الله عز وجل ولا يدينون دين الحق جعل الله عز وجل هذا القتال الى غاية. وهذه الغاية هي مدار الفقه - 00:07:06

في هذه الايات التي سنتعرض لها بعد قليل بالتفصيل باذن الله. قال حتى يعطوا الجزية عن يدوا وهم صاغرون قاتلوهم الى ان يقبلوا دفع مال الجزية. فهم امام قتال ومبدأ في عجزية. فان قبلوا بالجزية لابد ان يدفعوها وهم صاغرون - 00:07:26
حينئذ تكفون عنه. وتركون قتالهم ان قبلوا ان يدفعوا الجزية فحين اذ يكون امنين بين ظهرائكم. هذا اذا لم يسلم فاذا لم يسلموا فالواجب عليهم ان يبذلوها هم بايديهم. وهم اذلاء - 00:07:56

مقهورون. الجزية الخراج المجعول على رأس الكفار. او على رأس ادميين ليسوا كفار. هو جعل او الخراج المجعول على رأس اهل الذمة وسميت بالجزية للاحتذاء بها عن حقن دمائهم واصل جزية في اللغة العربية يدل على قيام شيء مقام شيء - 00:08:26
وان يكون مكافئا له. فالمكافأة ان يحفظوا امنهم. وان يحفظوا دماءهم مقابل الجزية. فهذا يقابل هذا. الجزية ليست اسلاما. لكن الجزية هي قابل عيشهم امنين في بلاد المسلمين عن يد يعطوها غير ممتنعين. ولا منازعين في اعطائها. فالعرب تقول اعطى بيده او - 00:09:06

اعطى عن يده اذا قاد. يعني يعطوني الجزية وهم منقادون. وليس لهم رأي في مسائل شرهم احرار في دينهم. لكن لا يجوز لهم ان يطعنوا في دينكم. ولا ان يقاتلوا ولا - 00:09:46
ولا ان يطعنوا في ان يشتموا ان يشتموا الله تعالى وان يطعنوا في دينكم او ان ينالوا من الله سبحانه تعالى. الاية فيها احكام كثيرة والاحكام تحتاج لشيء من بسط. واوزوا على قدر ما يوفق الله عز وجل. واسأل - 00:10:06

الله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق. قال اهل العلم هذه الاية يستدل بها على انه لا يجوز توكيل الكافر بدفع الجزية. لابد ان يدفع عن يد والله واحد يعطي مسلم يقول روح ادفع عني الجزية هذا حرام. ما يجوز لا بد ان تؤخذ الجزية - 00:10:26
يتعمد منهم. فلا يجوز التوكيل في الجزية. ولا يجوز ان يضمنها اخر عنهم واحد يذهب للمحاسب يقول انا اضمن عن فلان جزيته. الضمان لا يجوز في في فيزياء ولا يجوز الاحالة ان يحيل بها على غير النصراني - 00:10:56

الدين ان لك عندي الف دينار. وانا وانا لي دين على ابي احمد بالف دينار او زيادة. فانت طالبتني بدينك. فلما شرعا ان احوالك عن ابي احمد وثبت في الصحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من - 00:11:26
اراد ان يتأمن من حول على مليء فليتحول. انت تطلبني انا حولتك على من؟ فانت ليس لك شيئا لك ان تتحول على ابي احمد. تريد مني الف دينار؟ لي الف - 00:11:56

شريطة ان يكون ابو احمد مليئا. اما ان كان غير مليء قد حواء لا تجوز ترجع الي الحوالة في في الجزية لا تشرع. الهوال ولو كانت على مليء لا تشرع - 00:12:16
ان الله اوجب ان تؤخذ عن يد هو الذي يدفعها. لا يوكل بها ولا يضمنها غيره عن فهذه كلها كل الصور ليست بمشروع. واستنبط اهل العلم من قوله عز وجل عن يد وهم صاغرون - 00:12:36

قالوا المراد يد المؤدي. وعلى هذا تسقط الجزية لما يسلم الكتابي الكتابي متى اسلم؟ سقطت عنه الجزية. وكذلك تسقط الجزية ان مات ما دام انه لا يجوز ان ندفعها غيره عنه. فمتى مات سقطت الجزية. فالجزية تبقى على - 00:12:56
الكتاب حتى يموت او حتى يسلم ولا يجزئ غيره ان يدفعها عنه استدل بعض اهل العلم بهذه الاية ان اهل الذمة يتركون في بلد الاسلام لان مضمون الجزية الكف عن عنهم والكف عن ايذائهم. ولا يجوز اجلاؤهم - 00:13:26

الا ان بدا منهم شيء اخر فحين اذ جزاء الوفاق وتقدير الاجلاء يكون الى اولياء الامور اما الاصل دفعوا الجزية فلهم ما لنا. ولهم ان يعيشوا معنا ولهم ان يكونوا - [00:13:56](#)

بينما ولذا قال اهل العلم الجزية حقن الدماء. وليست الجزية آآ اجرت سكناهم الدار. عندما يدفعونها مقابل ان تحقن دماؤهم وهنا مسألة ذكرها اهل العلم لو ان كتابيا مضى عليه زمن اشهر - [00:14:16](#)

ولم يدفع الجزية. ثم اسلم. فهل تؤخذ منه الجزية؟ بمقدار الاشهر التي لم يسلم فيها جواب لا. فمتى اسلم؟ فحين اذ رفع عنه الصغار والصغار لاحق بالدافع. عن يد لما يدفع الجزية. الصغار - [00:14:46](#)

لاحق بالدافع وقت الدافع. وهذا المسلم باسلامه رفع عنه الصغار. فان طب كيف يدفع الجزية عن يد؟ ولذا قال اهل العلم وورد في هذا بعض الاحاديث ورد الترمذي وابي داود عن عبد الله بن عباس بلفظ وهو مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ ليس - [00:15:16](#)

على مسلم جزية وهو ضعيف وهو محفوظ من مرسل قابوس ابن ابي ظبيان عن ابيه فهو ليس مرفوعا متصلا فهو ضعيف. وورد ايضا حديث عند الطبراني في الاوسط عن عبد الله - [00:15:46](#)

ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال صلى الله عليه وسلم من اسلم فلا جزية عليه وهذا تسناد مظلم فيه جماعة من الرواة مجاهيل. وان كان في الاسناد مجهول او اكثر يسميه - [00:16:06](#)

اهل التخريج من اهل الحديث اسناده مظلم. هذا حديث لم يصح. وفصل في هذا الزيلعي في نصب الراية وطول في تخريج الاحاديث الواردة. ولم يصح منها شيء. مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم. ذكر ذلك في نصب - [00:16:26](#)

قال في المجلد الثالث صفحة اربعمائة وخمسة وثلاثين. لكن قال الامام الترمذي رحمه الله تعالى عقب قال والعمل على هذا عند عامة اهل العلم ان النصراني اذا اسلم وضع عنه جزية رقبته. فالكتاب لو اسلم لو مضى اشهر فاسلم - [00:16:46](#)

فحين اذ تسقط الجزية وفي هذا اشارة الى ان المطمع والمطمح من الجزية وكتابة وكتابتها على اهل الكتاب انما هو الاسلام. انما هو الاسلام ويشعرون ان هذا قيذا باق في رقابهم ويبقوا دائما يتأملون ويتدبرون ويفكرون. تدرون لو وجد اي - [00:17:16](#)

داعي معنوي او مادي للكفار اليوم ليتأملوا ويتفكروا وهل هم على حق او على باطل لاسلم كثير منهم. الاهواء تعمي الهوى سمي الهوى من الهوان الهوى سمي هوى من ان صاحبه صاحب هوان. وتسفل واهل الشرط في تسفل - [00:17:46](#)

واهل الايمان دائما على نور واهل الكفر في الضلال كما هو مذكور في النصوص الشرعية فالاسلام يجب ما قبله. ولذا الكتاب اذا اسلم حينئذ تسقط الجزية عنه ليس المراد بالجزية العطاء الاول وحده. وانما الجزية المراد بها العطاء المتكرر - [00:18:16](#)

كل عام يعني فقط الكتابة لا يدفع مرة واحدة. الجزية وانما يدفع دفاع متكررا كل عام. ففي كل عام على كل رقبة جزية بالتفصيل هذه سنذكره بعد قليل ان شاء الله تعالى. حتى يعطوا - [00:18:46](#)

الجزية عن يد وهم صاغرون. الخطاب للمقاتلين والكبار والنساء لا جزية عليهم الجزية اخذنا المقاتل ان الصبي والنساء فانهم لا يقاتلون واما قتال المرأة لو اصبحت الكتابية مقاتلة تدفع جزء ام لا هذه نازلة والظاهر انها ان قاتلت تدفع لكن الاصل في ان - [00:19:16](#)

النساء والصبيان لا يقاتلون لا يقاتلون. ولذا لا تؤخذ منهم الجزية لا يجوز الامساك عن قتال اهل الكتاب بمجرد دفعهم الجزية. الا مع شرط مقرون بالجزية حتى يلحقوا الجزية وهم صاغرون - [00:19:56](#)

وليس المراد ان يكون الصغار ملحق بهم في وقت الدفع. وانما ان يكون الصغار ملحقا بهم طول الوقت. وليس فقط هذا الدفع من المعلوم ان من اظهر شتم ربنا او الاستهزاء - [00:20:26](#)

بنبينا صلى الله عليه وسلم او النيل من ديننا وتعاليمه. ولا سيما في المجمع هذا ليس بالصاغر الصاغر هو الحقيقير الذليل. وهذا الذي ينال هو هذا فعل مراغب متعزز ففي هذه الحال يكون قتال هؤلاء واجبا وان دفعوا - [00:20:56](#)

القصة المطلوبة منهم. لانهم ادوه وهم ليسوا بصاغرين. وان كان هذا حالهم وهم متعززون متكبرون مراغمون حينئذ يبطل العقد الذي

بيننا وبينه ويعد عقد الجزية الذي بيننا وبين عقد فاسد فلا بد ان يدفع الجزية عن يد وهم صاغرون - [00:21:26](#)

هم صاغرون استدل به غير واحد من اهل العلم بل الصريح الذي يفهمه العربي ان حال الدفع جزئ لابد ان يكون مقرونا بصغار منهم من قال ان يكون مقرونا باهانة ومنهم من قال ان يكون مقرونا - [00:22:06](#)

بذلة وتعددت الاقوال وكثرت ومن نظر في التفاسير المبسوطة الطويلة يجد ورد ولكن هذه الصور المذكورة فيها ليست سديدة ولا بصحيحة وحين اذ فهي ليست لازمة بحال الكتابي عند دفعه الجزية - [00:22:36](#)

من احسن الاقوال قول الامام الشافعي رحمه الله في كتابه الام قال سمعت عددا من اهل العلم يقولون الصغار ان يجرى عليهم حكم الاسلام. ما جاء به الاسلام نبي. هذا صغار بالنسبة الي صغار. فان اسلموا فهذا الصغار هو عز ورفعة - [00:23:06](#)

مؤمن هذا الذي معنى هذا هو معنى قول الله عز وجل وهم صاغرون ثم قال الامام الشافعي وروي عن سعيد بن المسيب انه كان يعجبه ان يتعب اهل الجزية. اذا اخذت منهم ان يتعب. يعني ان تشعره انك لست مسلما. انت لست مؤمنا - [00:23:36](#)

قال ابو عبيد القاسم بن سلام في كتابه في الاموال مفسرا مقولة المسيب او المسيب بروز الوجهان. قال لم يرد سعيد فيما نرى بالاتعاب تعذيبه. ولا تحمिलهم فوق طاقتهم - [00:24:06](#)

ولكنه اراد الا يعاملوه عند طلبها منهم بالاكرام لا يعاملون بالاكرام. ولكن بالاستخفاف بهم. ثم قال واحسبه انه تأول قول الله عز وجل حتى يعطوا الجزية وهم صاغرون. اتفق علماؤنا انه لا يجوز اضطراره - [00:24:26](#)

والحاق الارهاق والجهد والمطلوب الرفق وما كان الرفق في شيء الا زانه وما من شيء الا شانه. كما قال الله عز وجل ان الله يأمر بالعدل والاحسان. من بديع المباحث الامام ابن القيم في احكام اهل الذمة هذا المبحث. وفصل فيه وطول - [00:24:56](#)

المقام لا يتسع للتفصيل الا اه هذه الاشارة وهذا البيان. وقال رحمه الله تعالى آ مبينا الاختلاف في معنى الصغار في وقت اداء الكتاب لاهل الجزية. قال وقال ونقل عن - [00:25:26](#)

فكرة وهو قائم. ويكون الاخ لاخذ جالسا. الاخذ جالس وهو يدفعها قائم وذكر عن غيره قال يأتي بها بنفسه ماشيا لا لا راكبا. ويطول وقوف عند اتيانها بها. ومنهم من قال يجر الى الموضع الذي تؤخذ منه بالعنف. ثم تجر يده - [00:25:46](#)

ويتهم قال الامام ابن القيم بعد هذه الاقوال وغيرها قال وهذا كله مما لا دليل عليه. ولا هو مقتضى الآية. ولا نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا - [00:26:16](#)

نقل عن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم انهم فعلوا. ثم قال والصواب في الآية الصغار وهو التزامهم بجريان احكام الملة عليهم واعطاء الجزية فان التزامهم قم بالعطاء والصغر. فمن المطلوب ان تدفع باليد. من غير وكالة من غير هوال - [00:26:36](#)

من غير ان يضمنهم احد غيرهم هم يدفعونها بانفسهم ويقفون ويدفعون هذا هو الصغار وهذا هو حكم الله عز وجل. فمن زاد عليه شيء شيئا فما دلت هذه الزيادة؟ ما دلت الآية على هذه الزيادة - [00:27:06](#)

ولا ولا فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الزم امته بها ولا فعل ذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا هو الدين الحق. الذي ندينه ونتعبد الله تعالى به - [00:27:26](#)

تبقى مسألة مهمة والكلام فيها طويل يحتاج لمحاضرة ولكني اشهد ان الملم الكلام وان الخصه هذه المسألة مقدار الجزية كم يدفع الكتابي؟ الجزية وما هو مقدار الجزية؟ تشعبت اقوال الفقهاء - [00:27:46](#)

بناء على النصوص الواردة واقوالهم كلها حق. ولذا ساذكر اربعة اقوال. والاقوال الاول والثاني والثالث حق. والرابع هو الجامع بين بعض اهل العلم كمالك الموطأ ذكر في موطأه انه عمر رضي الله تعالى عنه ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنانير. وعلى اهل الورق الفضة - [00:28:16](#)

اربعين درهما. وان عليهم ان يضيفوا المسلمين. قالوا هذا هو الخضار لا يزداد عليه ولا ينقص. صح هذا عن عمر. وصح عن عمر غيره. ايضا فروي عن عمر اكثر من شيء لكن لما يروى عنه غيره - [00:28:56](#)

صحة شيء اخر والشئ الآخر بشرع الله. طيب قول الامام الشافعي وبثور وغيرهما ان مقدار الجزية دينار على كل رأس من الاحرار

البالغين من اهل الكتاب دينار ذهب وذكرنا لكم اكثر من مرة ان دينار الذهب قديما - [00:29:26](#)

نساوي اليوم اربعة غرام وخمسة واربعة وعشرين بالمئة. اربع غرام واربعة وعشرين بالمئة اما الذهب الخالص جار اربعة وعشرين.

قال دينار. سواء كان الدافع غنيا ام فقيرا واستدلوا على ذلك بحديث عند ابي داود والحديث حسن آ - [00:29:56](#)

والحديث حديث معاذ ابن جبل رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وجهه الى اليمن امره ان يأخذ من كل حال من كل محتلم اي بلغ القتال. ان - [00:30:26](#)

ان يأخذ من كل حال من دينار. او عدله من المعافر. من ليس معه دينار يأخذ عدله من الثياب من ثياب اهل اليمن. اهل اليمن تجار واهل اليمن كانوا يتاجرون في الملابس في عهد معاذ. يأخذ - [00:30:46](#)

نار او يأخذ عدل الدينار ملابس. بمقدار الدينار. قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى نبين لنا عن الله تعالى هو صلى الله عليه وسلم. يريد ان ما ذكره معاذ رضي الله تعالى عنه - [00:31:06](#)

بيان ما اريد بالجزية التي ذكر الله عز وجل ان يعطوها الكفار للمؤمنين حتى يكفوا عنهم. قال وان صلحوا على ذلك على اكثر من ذلك جاز. وها هنا قالوا في عنوة - [00:31:26](#)

وفي بلاد تفتح عنوة وبلاد تفتح مصالحة. فاذا جرى بين قادة الجيش وبين اهل رؤساء هذه البلدة اه صلح واتفقوا على شيء زائد عن الدينار جاز. واما اذا فتحت عنوة - [00:31:46](#)

غصبا فتوحات عامة فالواجب حينئذ الدينار. عن كل مقاتل هذا المذهب الثاني وهو صواب ولكنه ليس فيه الحق كله. فيه بعض الحق ثم ذكر عن بعض اهل العلم وهو مذهب الامام ابي حنيفة واصحابه واحمد - [00:32:06](#)

وغيرهم ان الجزية اثني عشر دينار درهما. اثني عشر درهما واربعة وعشرين درهما. وثمانية واربعين درهما. جزية اتناشر درهم اربعة وعشرين درهم. ثمانية واربعين درهم على حسب الناس. فالتاس ان كان فقيرا - [00:32:46](#)

يدفع اثني عشر. وان كان متوسطا اربعة وعشرون. وان كان غنيا يدفع ثمانية واربعين قلت فهذا بمقدار الدرهم فذاك الزمن. هذه الاقوال الثلاثة المشهورة التي قال بها ائمة الفتوى واهل المذاهب المتبوعة. والقول الرابع قال به جمع - [00:33:16](#)

من اهل الحديث قال به مثل سفيان الثوري قال سفيان الثوري امر الجزية يعود الى الوالي. يزيد عليهم بمقدار طيب ويضع عنهم بمقدار حاجتهم. فالامر متروك الى حالهم. وهذا الحال - [00:33:46](#)

يتفاوت من قوم لقوم من مكان لمكان من زمن لزمن. فليست الجزية مبلغا محددا دائما في جميع الاحوال والبلدان والازمنة ليس دائما محددا بشيء اذا شار اه سفيان ان عمر رضي الله تعالى عنه اختلفت عنه الاحوال. وهذا قول - [00:34:16](#)

ابي ابي القاسم ابن سلام الذي اخذ البخاري فقهه بالموافقة لا تقليدا عن الشافعي وابي عبيد فقه البخاري جله جل فقه الامام الشافعي كما قال الحافظ ابن حجر مأخوذ اما من الامام الشافعي واما من الامام ابي عبيد. الامام ابو عبيد متقدم توفي سنة مئتين واحد عشر. واخذ - [00:34:46](#)

لا تقول ايه ده وانما موافقة لهما. موافقة لهما بناء على الدالة. قال وهذا عندنا مذهب الجزية وهو على قدر الطاقة من اهل الذمة. بلا حمل عليهم ولا اضرار بفيئ المسلمين. وليس فيه حد مؤقت - [00:35:16](#)

وهذا اختيار شيخ الاسلام وشيخ الاسلام في المجلد التاسع عشر صفحة ميتين وثلاثة وخمسين واربعة وخمسين يقول والصحيح انها ليست مقدرة بالشرع. وامر النبي لمعاذ ان يأخذ من كل حال من دينار او عدله مع - [00:35:36](#)

ثريا قضية عين. لم يجعل ذلك شرعا عاما لكل من تؤخذ منه الجزية الى يوم الدين. بدليل انه صادق اهل البحرين على كل حال ولم يقدروا هذا التقدير. وكان ذلك جزية وكذلك صالح اهل نجران - [00:35:56](#)

على اموال غير هذا المقدر. فعلم ان المرجع فيها الى ما يراه ولي الامر مصلحة وما يرضى به المعاهدون فيصير ذلك عليهم حقا يجزونه اي دونه ويؤدونه. لذا في البخاري - [00:36:16](#)

معلقا عن ابن ابي نجيح قال قلت لمجاهد ما شأن اهل الشام؟ عليهم اربعة دنائير واهل اليمن عليهم دينار. يقول ابن ابي نجيح تلميذ

مجاهد ما شأن الجزية؟ اهل دمشق - 00:36:46

النصارى اربعة اربع دنانير. واهل اليمن نصر فون دينارا. وهذا جزية وهذا جزية. فقال مجاهد قال الاربع الدنانير من قبل اليسار. يعني زيدت عليهم الاربع لانهم ميسورون. لان اهل الشام انذاك اغنى من اهل اليمن. وهذا يؤكد ما - 00:37:06

قلنا من ان الجزية امرها الى ولي الامر. وان كل من ما استدل به من الفقهاء صحيح ولكنه الحق ليس هو الحقيقة كلها. ليس هو الحقيقة كلها. هو جزء من - 00:37:36

الحق فكل الادلة صحيحة ولكن تتفاوت والامر متروك الى اولياء الامر. يبقى في ان نذكر استشكالا اشرنا اليه الدرس الماضي

النصارى يقرون بميعاد الابدان يوم الدين والله جل في علاه قال عنهم لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر. قلنا لهم جواب هذا الاشكال - 00:37:56

يقال لهم الامام النصارى يؤمنون بالله. لكن لا يؤمنون بتوحيد الله. فلانهم عددوا امنوا باكثر من اله نفى الله عنهم الايمان بالله. وكذلك هم لا يؤمنون بالجنة. ولا بالنار انما يثبتون السمع والشم. الاموات يبعثون ويسمعون ويشمونه. شو فائدة الصنع؟ والشام دون - 00:38:26

دون النعيم الجنة. القرآن الكريم اثبت لاهل النار ولاهل الجنة. عذابا اثبت لاهل الجنة نعيما ولاهل النار عذابا. واثبت لهما اكل وشرب واثبت لله للجنة نكاح ووطء حور العين فمن امن فقط بميعاد الابدان ولم يؤمن بالحياة الدائمة السرمدية الباقية - 00:38:56

ولا مؤمن بالبعث والجنة والنار فهذا لا يؤمن باليوم الآخر. كما قال الله عز وجل علما بان جماعة بان جماعة من اهل الكتاب ممن دخلت عليهم الفلسفة واشتغلوا فيها. ترى الفلسفة في - 00:39:36

عند النصارى كثر. والاقوال الفلسفية عند النصارى كثيرة. ومن قرأ كتب اهل الكتاب ولا سيما من المتأخرين المناضلين ممن رد على رحمة الله الهندي وقد حصلت كتاب طبع قديما في اربع مجلدات - 00:39:56

كله فلسفة. فالفلسفة سبب ضلال الناس. ان يقصوا الناس الوحي والنقل عقولهم فيه فالعقول تتيه وتضيع. ولها اضرب وطرق لا تنتهي

الامام ابن القيم في مختصر الصواعق المرسلة. الجزء الثاني في صفحة ستمية وتسعين الى صفحة سبعمئة - 00:40:16

اجمل في العشرات في هذه الصفحات العشر اجمل تاريخ الفرق من اول الاسلام الى اخره الى وقته ثم جمع بين المخالفات لجميع الفرق بانهم اقصوا النقل واشتغلوا بالعقل. الفرق الشيء الجامع بين من احدث فرقة - 00:40:46

تخالف دين الله انما هو اعمال العقل. فبعض الفلاسفة والذي استقر عليه الفلاسفة انكار للميعاد ابدا ويتفلسفون في هذا الانكار والله اغنانا عن هذا ولله الحمد والمنة فقلوبنا وعقولنا منشحة بما جاء في كتاب الله على مراد - 00:41:16

الله وعلى مرادي رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلوبنا تذعن وعقولنا تسلم. وتعتقد ان ما في كتاب الله وما في لرسول الله صلى الله عليه وسلم هو الحق وليس هكذا فقط. انما هو الحق دون سواه. هو الحق دون سواه - 00:41:36

ورضي الله عن عن ابي بكر ابو بكر سمي ابو بكر لما امن بالمعراج تخيل واحد كافر يخبره ابو بكر بالخبر المعراج. فقال ابو بكر قال ابو جهل قال خلاص هذا القضية - 00:41:56

قال ان جمعت لك ان جمعت لك العرب اكننت محدثهم كما تحدثني؟ قالت نعم. هذا خبر خبر حق خبر من الله عز وجل. فكان الناس لما لما لا تتسع عقولهم - 00:42:16

ما ورد فيه الشرع يبدأ الان تبدأ تفريخ الشيطان في عقولهم وقلوبهم حتى يقع النكران الكفر بالله سبحانه وتعالى. نأتي للاية التي بعدها يقول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا ان كثيرا من الاحبار والرهبان لا يأكلونها - 00:42:36

اموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله. والذين يجلسون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم. المعنى المجمل ثم ننقل مباشرة بعد من المعنى المجمل الاحكام الفقهية التي تستنبط - 00:43:06

من هذه الاية الكريمة. المعنى المجمل يا ايها الذين امنوا ان الاخبار اي علماء اليوم الرهبان وهم عباد النصارى. هؤلاء يمتلكون اموال الناس. يأخذون الغزي له كتاب مطبوع في ستة عشر مجلدا - 00:43:26

عن التشبه جل مخالفات المسلمين تشبههم باليهود والنصارى. ولعل الفطنة من الباحثين لما يرى بعض المخالفات منتشرة يبدأ يفتش عن اصل وجودها فيجدها مأخوذة اما من اليهود ولا من النصارى؟ لا تعجل الله يقول مبينا مجمل - [00:43:56](#)

ان كثيرا من علماء اليهود ومن عباد النصارى يملكون اموال الناس ويأخذونها منهم لايقاف امة الدين زعموا واخذهم لها ليس بغير حق. بل هم معرضون عن الحق وليسوا فقط معرضين. انما هم يصدون عن سبيل الله. ثم قال الله عز وجل مباشرة. والذي -

[00:44:36](#)

حين يجمعون الذهب والفضة ولا يخرجون حقوقها. التي اوجبها الله سبحانه وتعالى ولا ينفقون هذا المقدار منها في سبيل الله. فبشرهم بعذاب اليم مجيب الشرب في تعقب وفيه ذنب وفيه وعيد. قم - [00:45:06](#)

الذهب والفضة يتوسلوا بها الى تحصيل الفرج. ويقال لهم يوم القيامة هذا هو الفرج العذاب الاليم. الكنز هو الجار. يكتزون يجمعون فجمع المال بعضه على بعض. وحفظه وعدم الانفاق منه. وكنز. والفقهاء - [00:45:36](#)

اه يقولون كل مال لم يؤد زكاته فهو كنز. فاصل كنز في اللغة تجمع الشيء بعضه على بعض الاياد فيها الكثير من الاحكام فيها التحذير من تشبيهه من التشبه بعلماء سوء. اهل الخير على صنفين - [00:46:06](#)

علماء وعباد. والخير كله العبادة مع علم. وبهذا ميزنا ربنا انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين غير المغضوب عليهم اليهود ولا الضالين ولا الضالين النصارى. كما ثبت في جامع الترمذي. قرأ النبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:36](#)

المغضوب عليهم قال اليوم وقرأوا للضالين قال النصارى. فالله يحب من ان نتشبه بعلماء سوء. ومن ان نتشبه بعباد سوء. الاحبار العلماء وهو الغالب على اليهود. والرهبان العباد وهو الغالب على النصارى. ولذا استنبط الامام ابو محمد - [00:47:06](#)

الهالائي سفيان بن عيينة الهالائي رحمه الله من هذا من هذه الاية فقال كل من فسد من علمائنا ففيه شبه من يهود. وكل من فسد من علماء من عبادنا ففيه شبه من النصارى. العلماء اذا فسدوا - [00:47:46](#)

في شبه اليهود والعباد اذا فسدوا في العبادة ففيهم شبه من نصارى الله يحذرنا يحذر المؤمنين يحذر علماء الا يكون علمهم شبكة لصيد اموال طيب من اراد نشر الدين ويحذر العباد من ان تكون عبادتهم - [00:48:16](#)

شبكة للنصب والاحتيايل على اموال الناس. هذا موجود عند المسلمين الآن ما اكثرهم ما اكثرهم الله يحذر من ان نتشبه النصارى. والعجيب في الاية لمن تأملها يجد ان الله جل في علاه ذكر صورا - [00:48:56](#)

في الحراسة في انحراف الناس في اموالهم عن الصراط المستقيم. الله جل في علاه ذكر ذكر ثلاثة سور في الايات تتأمل الايات هذه السور الثلاثة اولها ان ينفق الرجل ما له في الباطل. فاذا انفق في الباطل فانه لا يجدي نفعا - [00:49:26](#)

بل لا ينال منفقه الا الضرر المحض. وهذا مأخوذ ليأكلوا اموال الناس بالباطل. فهذا الوجه الاول من انفاق المال وهو وجه فاسد. الوجه الثاني ان يخرج المال بالصد عن سبيل الله - [00:49:56](#)

الصد عن سبيل الله كلمة عامة. يجمعها امران الامر اول الشبهات. والامر الثاني الشهوات. كلما قرأت حتى المرض في كتاب الله فكل كلمة مرض في كتاب الله اما شهوة واما شبهة - [00:50:26](#)

اما شهوة محرمة. واما شبهة. ففي قوله سبحانه في قلوبهم مرض اي شبهات يا نساء النبي قال فيطمع مع في قلبه مرض. يا نساء النبي لستن كاحد من النساء لاتقيتن فلا - [00:50:56](#)

اخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض. فالمذكور مرض ها هنا في قلبه مرض الشهوة المحرمة. فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض. فانفاق المال في الصد عن سبيل الله - [00:51:26](#)

هل هذا موجود؟ في ترويج الشبهات وفي امضاء الشهوات المحرمات وترويجها تظنون كم يدفع في هذا الباب؟ في هذين البابين لا لا تعد ولا تفصل اموال. تسير بواخر حتى حتى ينشر التنصير. وفي هذه البواخر - [00:51:46](#)

ابو الكتب والاشربة وتوزع المسلمين بالمجان. هذه صورة من مئات الالوف من الصور. فالمال يرزق بالباطل كما ذكر الله عز وجل. اولها كما قلنا ان ينفق في الباطل لا يجدي حقا. ولا يعود على صاحبه الا بالدار. السبب الثاني انفاقه للصد عن سبيل الله - [00:52:16](#)

والسبب الثالث ان ينفق المال ويمسك فيه حق الله عز وجل. ان تمسك ان تمسك البال عن الزكاة وعن قرى الضيف وعن اغائة

المهلوف. وعن ما يحل بالمسلمين من امور - [00:52:46](#)

هذا مساق باطل. هذه السورة الثالثة التي قال الله عز وجل والذين يركزون الذهب والفضة. تأمل معي. حال الناس وحال من فتح الله عليهم ووسع عليهم في ارزاقهم لتعلم سبب الربط وان كل الذي ينفق ما له بالباطل. والذي ينفق ما له - [00:53:16](#)

المحرمات تثقل عليه بشدة. ان يدفع المال ان ينفق المال في سبيل الله. الذي ينفق المال بالباطل والشهوات محرمات عسر جدا ان تجد شخصا يفعلها هذا ويجمع مع هذا ان يقدم الزكاة. فالحق الباطل لا يجتمعان. فاذا قال - [00:53:46](#)

وراج سوق الباطل فان الحق يغيب ولا حول ولا قوة الا بالله. فمن كان صديعه اخذ المال بالباطل. ويضع هذا المال في غير محالة. والناس انفقوها للدلالة على الصراط المستقيم. هؤلاء لا يوفقون الى هداية الناس. وهؤلاء لا يوفقون - [00:54:16](#)

الى البذل والعطاء ويحرمون من اداء الزكاة. وهذا تحذير للمسلمين وتحذير شديد. في الايات قد استدلت بها النبي صلى الله عليه

وسلم كما في صحيح مسلم في بيان منع الزكاة وقد شرحنا من قريب هذا الباب عند شرحنا لصحيح - [00:54:46](#)

وهذه الآية وردت لاهل الكتاب وذكرها الله تعالى وذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في بيان دفع الزكاة. فقال اهل العلم في هذا دلالة على ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة. هذا - [00:55:06](#)

الكافر يوم القيامة يحاسب على ماله؟ نعم. وقد وقع هذا صريحا في كتاب الله. قال الله عز وجل وويل للمشركين الذين لا يؤتون

الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون. المشرك يحاسب ويل له - [00:55:26](#)

عند الله لان المشرك يحاسب يوم القيامة عن ما له. كل نفس بما كسبت رهينة لاصحاب اليمين في جنات يتساءلون عن المجرمين ما سلككم في سقر لا يؤمنون بالله كفار. ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين - [00:55:46](#)

قال الله عز وجل عن اهل الكتاب في سورة البينة في اوائلها قال الله عز وجل عنهم وما امروا الا ليعبدوا الله ويسيئوا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة. فاهل الكتاب محاسبون - [00:56:06](#)

ولذا قول الراجح من اقوال اهل العلم ان الكفار واهل الكتاب مخاطبون بفروع الشريعة يحاسبون عليها عند الله سبحانه وتعالى.

والاية تدل على ذلك. وهذه الدلالة النبي صلى الله عليه وسلم ذكرها - [00:56:26](#)

بحق منكري او في حق من لم يؤدي الزكاة. طيب اذا كان كنز المال وقد سلكه صاحبه موروثا او مكتوبا او مكسوبا بالحلال. ولم يؤد حق الله عز وجل فيه. فهو مضاعف - [00:56:46](#)

فهو على وعيد في كما في هذه الآية فقال اهل العلم من باب اولى ان تكون الاموال التي وهي اموال مشتركة لصاحب لصالح عموم الامة. فهو اولى بالحرمة. وكذلك التي تؤخذ - [00:57:06](#)

بالمشاريع الخيرية ولا نفع فيها ولا خير فيها. كثير من الاموال تلتصق اليوم وتنفق اه لم تكن صب عن سبيل الله فهي توازر اقواما لا ينصرون دين الله. يعني استغرب لما اجد رد لما اجد ردا على شخص - [00:57:26](#)

وهذا الشخص مظلوم او هذا الشخص نكرة مجهول. ويقول طبع على نفقة فلان. قلت لا اله الا الله. هذا فلان ما وجد شيئا ينشره الا هذا الرد؟ فالاصل في النفقة ان يعني ان يكون صاحبها اه - [00:57:46](#)

يعني يراعي اين تضع؟ اين توضع هذه النفقة؟ وان تأتي بثمارها ولا تكون او تكون عونا على باطن على باطل. في الآية دم اعيد لمن يمنع ما له من الزكاة - [00:58:06](#)

الواجبة ومن صلة الرحم وقرى الضيف والانفاق في الدواء. ترى الامام الذهبي رحمه الله في كتابه الكبائر قال قطيعة الرحم الغني غير قطيعة الرحم الفقير قطيعة الرحم الغبي. ليست صلته بالحضور والسلام والحديث. وانما - [00:58:26](#)

بالدفع. يعني رجل له اخ فقير له اخت فقيرة. فكيف يكون واصلا لها؟ ان ينفق عليها ان يعطيها من زكاة ما له. لو زارها كل يوم وما وصله شيء وما وصلها شيء منه. وهي فقيرة - [00:58:56](#)

ولو زارها قليلا وارسل اليها ماله فهو اصل. عندك مال خلاص من اين يكون الدفع بالمال؟ الاصل ان يكون اه لذوي الرحم. النبي صلى

الله عليه وسلم قال في حديث ابن مسعود عند الحاكم وغيره في الصحيح قال صلى الله عليه وسلم النفقة على ذا الرحم صدقتان النفقتان - [00:59:16](#)

صلة صلة رحم وصدقة نفقة صدقة على دين رحم لها اجران صلة واجر ايضا صلة الرحم. تأمل معي قول الله عز وجل في هذه الايات قال الله عز وجل سبحانه وتعالى قال - [00:59:46](#)

يقاتلوا الذين لا يحرّمون ما حرم الله ورسوله لا لا قال يا ايها الذين امنوا ان كثيرا من الاحبار والرهبان. لتري انصافا عزيزا ام غاليا مع المخالف؟ الله ما قال يا ايها الذين امنوا ان الاخبار والرهبان. كثيرا منهم قال ان كثير - [01:00:16](#)

الاحمر والرهبان. طالب العلم انتبه. انتبه يا طالب العلم. طالب العلم لا يلقي الكلام وطالب العلم ليس عنده تعميم. لا يعمم. طالب العلم عنده انصاف فالله يعلمنا الانصاف. مع المخالف. فقال ان كثيرا من الاحبار والرهبان. ولم يقل ان الاخبار - [01:00:56](#)

الرهبان. يوجد مجموعة من الاخبار والرهبان ليسوا كذلك. فالله علمنا الانصاف والانصاف كما قال مالك قديما قال الانصاف عزيز.

واخشى ان اقول الان الانصاف انصاف عزيز. فالناس اللي بقول لك فلان اعلم الارض. فلان افهم الناس. هذا - [01:01:26](#)

غلط غلط غلط. كل من سمعته يعم انقل غلط. طالب العلم لا يعرف التعميم. ومشكلة اخواننا العلم التعميم يعني في المجلس بعمم عشر مرات. هذا التعميم سببه في الباطن انه الرجل مر على العلماء كلهم وعلى العباد كلهم وعالماتصدقين كلهم وخبر احدي اخوالهم ودرس اوضاعهم - [01:01:56](#)

تعمم وهو المسكين لا يعرف شيئا. فقد كل هذا. فالتعميم في اعتداد بالنفس وفي فخر طالب العلم لا يعرف التعميم. طالب العلم ان تكلم يجد الكلمة ويضع الكلمة في مكانها - [01:02:26](#)

وهذا يستفيدة من قول الله عز وجل ان كثيرا من الاحبار والركبان. فالله جل في علاه انصت خصمة بقوله هذه ظاهرة عند الكثيرين منهم وليست عند جميعهم فهذه ايضا درس ينبغي ان نستفيدة. طيب - [01:02:46](#)

الفائدة المهمة والاخيرة وقد اشرت ايضا في الدرس الماضي الى ان اتعرض لها والذين يقفزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم يوم عليهم الاخرة. الى اخر الاية الآتية - [01:03:16](#)

تعني تقطيع الايات ايضا يفوت فوائد لكن الفائدة التي اريد ان اختتم بها درسي هذا الغاء الفارق نبتت نبتة ارجو الله ان يهديها وان يصلحها. يقول فيمن لم ينفق ذهب الفضة. اما من كان عنده دينار او درهم او - [01:03:36](#)

او دولار او اي عملة من الشيء الاخر قال هذا غير داخل في الوعي. قال الوعيد قد لا زكاة في لا زكاة في الاموال. الزكاة في الذهب والفضة. طيب لا زكاة في الاموال. طب هل في ربا في الاموال - [01:04:06](#)

خير في اضافة اذا قال في ربا فقل هذه مصيبة وهذا تفريق بينهم تماثلين وان قال لا زكاة ولا ربا كما يقول الاحباش. تعرفونه؟ استطاع ان يريحكم وان يريح المسلمين اجمعين. من شرورهم. يقولون - [01:04:26](#)

المال الذي بين ايدينا لا زكاة فيه ولا ربا فيه. اعطي الدينار وخذ الف وخمس مئة مش مشكلة حلال زلال. وهذا خطأ جسيم وتلمس من الاية الرد عليهم. واستفيد من الرد عليهم في ضمير - [01:04:56](#)

تأمل معي الاية. قال والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقون سقوطهما في سبيل هكذا الاية لا لو كانت هنا ينفقونها لكان الوعيد مرتبط بالاثنتين معا. لكن الوعيد ليس مرتبطا بنوم. ليس مرتبطا بالنوعين مع - [01:05:26](#)

المرتبط منه واحد عنده ذهب فقط. طب ليش قال ينفقوا نهى ينفقونه مش مقال ينفقون كنتم هنا كنتم هنا قانون تأملت ينفقونها هي ليست بالتثنية يدل على على الانواع الكثيرة. اي ينفقون ما وجب عليهم من هذه الاموال - [01:05:56](#)

جمعوها من هذين النوعين سواء كانا مجتمعين او منفردين. لو ان الله ثنى ينفقونها لاوهم ان اجتماعهما شرط للترهيب. فالضمير في قوله ينفقونها على انا لا على اللفظ. ليشمل الاموال كلها. ضمير في قوله ولا ينفقونها في سبيل الله - [01:06:26](#)

يعود على ماذا؟ ما يعود على اللفظ. يعود على المعنى. معنى ايش؟ معنى من كان عنده مال من اي من انواع الاموال هذا كلام الله. وكلام الله الذي يعلم ما هو كائن وما سيكون الى يوم - [01:06:56](#)

إذا القرآن الكريم لا تنتهي عجائبه. وقد نفزع اليه في بعض الولمات في احوال لم تكن معروفة عند السابقين ونجد لها علاجاً. لانها ما دارت ولا خطرت في السابقين فالذي اراه والله تعالى اعلم والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها تعود على معنى الاموال باي -

[01:07:16](#)

قيمة كانت اوجب فيها شرع الزكاة ولا ينفقونها. فتشمل الدينار والدرهم. مع التأصيل لاصل اصيل وركن ركين. وقضية مهمة وهي ان

زكاة المال الذي بين ايدينا الان على على اختلاف انواع اختلاف انواعه والوانه وضروبه باي عملة كانت دينار - [01:07:46](#)

درهم ريال دولار الى اخره. هذه كلها تلحق بالذهب والفضة بالغاء الفارق. وقرر الشنقيطي رحمه الله في مذكرته في اصول الفقه ان

دلالة الغاء الفارق هي دلالة نص وليست دلالة قياس مبدأ ان انت طالب علم اذا ناقشت رجل فقال لك انا اقيس انا اقيس - [01:08:16](#)

الدينار والدرهم على الذهب والفضة. فمباشرة يقول لك العبادات لا تصلح فيها القياس. والزكاة عبادة والقياس والقياس لا يصلح. فكن

طالب علم. قل انا اوجب زكاة المال والدينار او الدينار والدولار والريال والدرهم وما شابه. اجيبها بدلالة الغاء الفار - [01:08:46](#)

لا تقل بالقياس. شو يعني الغاء الفارق؟ يعني النفوس تتعلق بالذهب والفضة وتعلقهم بالذهب والفضة تماماً كتعلقها الدينار والدرهم. ما

الفرق بين من تعلق قلبه بالدينار والدرهم او من تعلق قلبه بالذهب والفضة. هل من فرق؟ من كابر وقال فيه فرق نقول له انت مخطئ

- [01:09:16](#)

مفهوم تعلق النفوس بالمال والدينار كتعلقها بالذهب والفضة. ولدها الزكاة واجبة في الدينار والدرهم بالنص ده بالقياس. بالنص على

الطيبة. تكفيها القيمة الذهب وهي المذكورة في في الامر المجمع عليه وهو النصاب. متى تجد - [01:09:46](#)

الزكاة اذا بلغ المال النصاب. فنأخذ النصاب من اين؟ من الذهب. ثم نمضي احكام احكام ذهب. بدلالة النص من الايات. هذا والله تعالى

اعلم. ونأتي ان شاء الله تعالى في - [01:10:16](#)

درسنا قادم الايات الآتية صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:10:36](#)